

[146/86] [رجل اعتذر ونسى أن يحلق أو يقصر ثم جامع امرأته

فماذا عليه..؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل اعتذر ونسى ان يحلق او يقصر ثم جامع امرأته فماذا عليه؟ وهل على زوجته شيء؟ وهي قد

انتهت من عورتها وحلت منها فهل عليها شيء ما؟ ليس عليها شيء ما دام حلت - [00:00:00](#)

امرتها ليس عليها شيء اما هو فيعيid ملابس الاحرام عليه ويحلق او يقصر ولو رؤي اي مكان ولو في الرياض. ويكون عليهم فدية

اذبحها في مكة ويوزعها على القراء. نعم - [00:00:18](#)